وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٤ لسنة ٢٠٠٣ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الإسماعيلية

عن العام المالى ٢٠٠١

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديلات بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الإسماعيلية جلسة ٢٠٠٢/١/١٠ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٣/١/١٣ ؛

قـــــرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الإسماعيلية عن العام المالى ٢٠٠١ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٤٠٠٧٤٦,٤٨ جنيه (أربعمائة ألف جنيه وسبعمائة وستة وأربعون جنيهًا وثمانية وأربعون قرشًا) وجملة المصروفات مبلغ ٣١٠٥٤٢,٨٧٥ جنيه (ثلاثمائة وعشرة آلاف وخمسمائة واثنان وأربعون جنيهًا وثمانمائة وخمسة وسبعون مليمًا) .

وزيادة الإيرادات عن المصروفات بمبلغ ٩٠٢٠٣,٦٠٥ جنيه (تسعون ألفًا ومائتان وثلاثة جنيهات وستمائة وخمسة مليمات) أضيفت إلى الاحتياطى العام الذى بلغ فى ٢٠٠١/١٢/٣١ مبلغ ١٢٩٨١٠٩,٤١٤ جنيه (مليون ومائتان وثمانية وتسعون ألفًا ومائة وتسعة جنيهات وأربعمائة وأربعة عشر مليمًا) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠٣/١/١٤

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ حسنى الديب